

اخر وهوان جميع ما يلزمنا في الحرف والصوت يلزمه في المعنى القائم  
في النفس لانه اذا قال كلامه معني قائم في نفسه افضى ذلك الي  
تشبيهه بما في نفس الاخرس والى كذا فكل حساب لهم في معنى  
القائم في النفس فهو حساب لنا عن الحرف والصوت

**فصل**

والتلوة هي التلو والقراءة هي المقرؤ ويريد بهذا هوان ما يسمع  
من القاري نفس كلام الله تعالى التلاوة وقراءته وقال الاشعري  
التلاوة هو غير المتلو والقراءة غير المقرؤ ويريدون بذلك ان  
ما يسمع من القاري ليس بكلام الله تعالى وانما هو كلام القاري وهو  
مخلوق فالدلالة على ما ذهب اليه قوله تعالى وسنة نبيه واجم  
الامة واجماع اهل اللغة فاما قوله تعالى وادرسنا اليك تقريرا  
الحق يشعور القرآن فلما حضروه قالوا الصعوا وكذلك قوله  
تعالى وقران القرآن وان العز كما لا يشعور انفس الله تعالى ذلك  
قرانا وعندنا لئلا ليس بقران وانما هي قراءة قران دليل ثان  
قوله تعالى ان هذا الاقوال السبب صليته سقرت بعد القاري  
جل جلاله لما قال ان المسجوع من القاري هو كلام الشياطين فقال  
ساصليه سقر وذلك لان قرشيا انما استمر واهد القول الى  
التلاوة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما  
اصحابه فلما تدعوا على ذلك دل على انه ليس بالقول  
الشري وما من حيث السنة فما رو كما جاز عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم انه كان يوصي نفسه بالموقف ويقول هل  
رجل يجلني الى قدمه فانه قرشيا من عوبي ان يبلغ كلام ربي و  
الرسول

ذلك

والرسول عليه السلام كما يبلغ الى التلاوة والقراءة قد  
على انها كلام الله تعالى اذ لو لم يكن كلام الله لما جاز له البلاغة الملهمة مع  
الدعوى انه من القرآن وانه هو القرآن دليل ثان ما روى عن تبارك  
طاب رض الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان  
افواهم طرق القرآن فطهرها بالسواك ومن المعلوم انها ليس  
الاطرف التلاوة فتدل على انها هي القرآن دليل ثالث ما روى  
معاوية بن الحكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان  
صلواتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الاديين وانما هي  
قراءة القرآن وعندنا الاشارة ان ما يقرأه المصلي في صلواته هو  
كلام الاديين ولو كان ما يقرأه المصلي في صلواته كلام الاديين  
لما صحت صلواته لقوله عليه السلام لا يصلح فيها شيء من كلام  
الاديين واما الدليل مما حيث الاجماع فهو ان المسلمين اجمعوا  
على انهم اذا سمعوا قراءة التارك يقولون بان هذا المسجوع كلام  
الله تعالى بحيث انهم يتدلون اذا تحالفا بعضهم بعضا حتى  
تلعنته وحيث ما تلعنته من كلام الله تعالى ويشيرون بذلك الى  
التلاوات المسجوعة منه وكذلك لو حلفوا بالطلاق على  
انه لا يتكلم فقرأ القرآن لم يجز به باجماع الفقهاء ولو كانت القراءة  
كلام الاديين لم يجز به وايضا فان معنى التلاوة ثابت في التلاوة  
والقراءة مما ثبتت الحرمة ومنع الجنب من قراءته وقيام الحجرة  
به فدل على انها هي القرآن ضرورة لا يجوز التكلم بغيره من الكلام  
من كلام الاديين واما من حيث اللفظة فهو ان المفسرين واهل  
اللسان اجمعوا على انه لا فرق بين قول النايل قرأت قرآني وبين



Copyright © King Saud University